الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ٨٧) يوم الخميس ٢٩ رجب سنة ١٣٦٣ — ٢٠ يوليه سنة ١٩٤٤ (السنة ١١٥)

ALEX. 24 JUL. 1944

ملخص

قانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٤٤ خاص بميعاد عرض مشروع قانون التعريفة الجمركية ومشروع القانون الخاص برسوم الإنتاج على البرلمان .

قانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٤٤ بمنع استيراد الخضروات والبقول المحفوظة والزبدة أو المنتجات التي تقوم مقامها المحتوية على مواد ضارة بالصحة .

قرار بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس الشيوخ عن دائرة "البلينا" مديرية جرجا في يوم الثلاثاء ١٥ أغسطس سنة ١٩٤٤

قرار وزاري رقم ٨١ لسنة ١٩٤٤ بتعديل البيانات الواردة في القرار الوزاري رقم ١١٣ لسنة ١٩٤٠ بقبول تسجيل الشركة الأهلية المصرية للسيكورتاه .

قرار وزاري رقم ٩ لسنة ١٩٤٤ بتحديد تاريخ بدء العمل بالتعديل الذي أدخل على أجرة نقل بعض الأصناف بغير المستعجل على سكك حديد الحكومة .

قراران وزاريان رقما ١٠ ، ١١ لسنة ١٩٤٤ بتعديل أجور نقل بعض الأصناف بغير المستعجل على سكك حديد الحكومة .

قرار بتعديل الرسم البلدي على المباني والرسوم البلدية على العربات في بهجورة .

قرارات بزيادة رفوض وتعديل رسوم بلدية على المحال التجارية والصناعية في : بهجورة ، بوش ، ميت البلينا .

قرار بتعديل رسوم الذبيح في أخميم .

قرار وزاري بمنح درجة بكالوريوس في الصيدلة .

قرار بتسجيل نقابة مستخدمي وعمال بنك مصر .

قرار من محافظة دمياط بشأن تعريفة أجور السيارات المعدة للأجرة بين دمياط وبور سعيد أو بالعكس وموقف هذه السيارات بدمياط .

ملحق لهذا العدد :

وزارة المالية — مصلحة الأموال المقررة — جوزات إدارية :

مرسوم بتأسيس شركة مساهمة تدعى "شركة مصر للسيارات محمد سالم سالم" ١٢٤

ملخصات عقود التأسيس الابتدائي والنظام الداخلي لجمعيات التعاونية المنزلية والزراعية بنواحي : حسن الأكبر ، الوايلي الكبرى (القاهرة) ، القناوي ، غيط العنب (الاسكندرية) ، عطف أبو جندي ، كفر العراقي ، خرسيت ، الانشا (غربية) ، القبابات (جيزة) ، صفط الخمار (المنيا) .

مجلس الوزراء

قرار

قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ١١ يوليه سنة ١٩٤٤ أن يتولى حضرة صاحب المعالي عبد الفتاح الطويل باشا وزير المواصلات أعمال وزارة الصحة العمومية بالنيابة عن حضرة صاحب المعالي الدكتور عبد الواحد الوكيل بك مدة غيابه في الخارج .

رئيس مجلس الوزراء

مصطفى النحاس

قوانين ، مراسيم ، قرارات ، الخ

قانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٤٤

خاص بميعاد عرض مشروع قانون التعريفة الجمركية ومشروع القانون الخاص برسوم الإنتاج على البرلمان

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يمدد الميعاد المحدد بالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٤٣ لعرض مشروع قانون التعريفة الجمركية ومشروع القانون الخاص برسوم الإنتاج على البرلمان لمدة سنة تنتهي بانتهاء الدورة البرلمانية لسنة ١٩٤٤ — ١٩٤٥

مادة ٢ — على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون الذي يسري مفعوله من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،

صدر بقصر عابدين في ٢٥ رجب سنة ١٣٦٣ (١٦ يوليه سنة ١٩٤٤)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

مصطفى النحاس

وزير المعارف العمومية	وزير الأشغال العمومية	وزير الخارجية
أحمد نجيب الهلالي	عثمان محرم	مصطفى النحاس
وزير المواصلات	وزير العدل	وزير الدفاع الوطني
عبد الفتاح الطويل	محمد كبري أبو علم	أحمد حمدي سيف النصر
وزير الأوقاف	وزير الشؤون الاجتماعية	وزير الداخلية
عبد الحميد عبد الحق	محمد فؤاد سراج الدين	محمد فؤاد سراج الدين
وزير الصحة العمومية (بالنيابة)	وزير الزراعة	وزير التموين
عبد الفتاح الطويل	مصطفى مصرت	أحمد حمزة
وزير الوقاية المدنية	وزير المالية	وزير التجارة والصناعة
فهمي نمنا نويصا	أمين عثمان	محمود سليمان غنام

قانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٤٤

بمنع استيراد الخضروات والبقول المحفوظة والزبدة أو المنتجات التي تقوم مقامها المحتوية على مواد ضارة بالصحة

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يحظر استيراد :

(أ) الخضروات والبقول المحفوظة المضاف اليها مركبات النحاس أو أية مادة أخرى ملونة ضارة بالصحة .

(ب) الزبدة والمنتجات التي تقوم مقامها المحتوية على حمض البوريك أو المواد البورية الأخرى أو أية مادة أخرى حافظة ضارة بالصحة .